

Ministry of Higher Education
& Scientific Research
Al-Nahrain University
College of Political Science



E-ISSN : 2790-2404
P- ISSN 2070-9250
Qadaya siyasiyyat

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة النهرين
كلية العلوم السياسية

قضايا سياسية Political Issues

مجلة فصلية محكمة

العدد ٨٢
Issue 82

تموز - آب - أيلول / ٢٠٢٥
Jul. - Aug. - Sep. / 2025



قضايا سياسية Political Issues

جامعة النهرين
كلية العلوم السياسية

E-ISSN 2790-2404
P-ISSN 2070-9250
DOI prefix: 10.58298

مجلة فصلية محكمة تعنى بنشر الأبحاث والدراسات السياسية العراقية والعربية والدولية
<http://pissue.iq>

مدير التحرير

م.د. محمد محي محمد
كلية العلوم السياسية - جامعة النهرين

رئيس هيئة التحرير

أ.د. احمد غالب محي
كلية العلوم السياسية - جامعة النهرين

هيئة التحرير

المساعد الاسبق لرئيس جامعة بغداد للشؤون العلمية .
جامعة النهرين - كلية العلوم السياسية
جامعة النهرين - كلية العلوم السياسية
جامعة النهرين - كلية العلوم السياسية
جامعة النهرين - كلية العلوم السياسية.
جامعة النهرين - كلية العلوم السياسية.
جامعة النهرين - كلية العلوم السياسية.
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
جامعة الموصل - كلية العلوم السياسية.
جامعة كركوك - قسم العلوم السياسية .
جامعة البصرة - كلية القانون
جامعة ميسان - كلية العلوم السياسية.
جامعة الاسكندرية - مصر
الكلية الجامعية للاعنف وحقوق الانسان (لبنان).

أ.متمرس د. رياض عزيز هادي
أ.متمرس د. فكرت نامق عبد الفتاح
أ.متمرس د. صالح عباس محمد
أ.متمرس د. عبد الصمد سعدون عبد الكريم
أ.د. ياسين سعد محمد
أ.د. كاظم علي مهدي
أ.د. محمد كريم كاظم
أ.د. لبنى خميس مهدي
أ.د. وليد سالم محمد
أ.د. ابياد عبد الكريم زنكنة
أ.د. ياسر عبد الزهراء عثمان
أ.د. مرتضى ساهي شنشول
أ.د. احمد عبد السلام وليد
أ.د. عبد الحسين شعبان

الفريق الفني والاداري

م.م. زهراء كريم جاسم
متابعة الابحاث

مدير . فرح سهيل
الشؤون الادارية والمالية

م.م. روى عبد الحسين
ادارة الموقع الالكتروني

أ.د. حذام بدر
تدقيق اللغة العربية

م.د. مصطفى صادق عواد
ادارة صفحات التواصل

م.م. محمد مجيد حسين
ابحاث طلبة الدراسات العليا

البحوث المنشورة تعبر عن آراء أصحابها وليس بالضرورة عن رأي المجلة

قواعد النشر

- لغة المجلة هي اللغة العربية والانكليزية على أن يراعى الوضوح وسلامة النص.
- ترحب المجلة بنشر البحوث والدراسات السياسية النظرية والتطبيقية ولا سيما التي تجعل من قضايا المنطقة والعالم محط اهتمامها، ماضياً وحاضراً ومستقبلاً، وعلى وفق الآتي:
 1. أن لا يزيد عدد صفحات البحث أو الدراسة عن (15) صفحة مطبوعة بحجم خط (14) والتباعد (1,15) ونوع الخط Simplified Arabic
تقدم عبر المنصة الالكترونية للمجلة على الرابط :
<https://pissue.iq/index.php/pissue/about/submissions>
 2. أن تتصف البحوث والدراسات بالموضوعية والدقة العلمية.
 3. أن تعتمد الترتيب العشري للعناوين الأساسية والفرعية أو التصنيف المعياري العام.
 4. يرفق مع كل بحث أو دراسة ملخصين (احدهما باللغة العربية والآخر باللغة الانكليزية/ يتضمن اهداف البحث ، المنهج والمعالجة ، ابرز النتائج واهم الاستنتاجات والمقترحات) مع ضرورة مراعاة ان الملخص مختلف اختلافا جذريا عن المقدمة وليس تكرارا لها .
 5. تخضع جميع البحوث المقبولة للنشر الى نظام الاستلال الالكتروني في كلية العلوم السياسية -جامعة النهرين.
 6. يرفق مع كل بحث ودراسة سيرة ذاتية مختصرة للباحث وتعهده .
- تقوم المجلة بإخطار الباحثين بإجازة بحوثهم أو دراساتهم من عدمها بعد عرضها على محكمين تختارهم على نحو سري من بين أصحاب الاختصاص.

مجلة قضايا سياسية

pissue.iq

- يجوز للمجلة أن تطلب إجراء تعديلات شكلية أو شاملة على البحث أو الدراسة قبل إجازتها للنشر بما يتماشى مع أهدافها.
- البحوث المنشورة تعبر عن آراء أصحابها ، ولا تعبر عن رأي المجلة .
- ترحب المجلة بالمناقشات الموضوعية لما ينشر فيها أو في غيرها من الدوريات وبأية ردود فكرية أو تصويب، وكذلك ترحب بنشر التقارير عن المؤتمرات والندوات ذات العلاقة ومراجعات الكتب وملخصات الرسائل الجامعية التي تتم إجازتها على أن تكون من إعداد أصحابها.

توجه جميع المراسلات إلى هيئة التحرير على العنوان الآتي
مجلة قضايا سياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين-بغداد – الجادرية.

E.mail: pirj@nahrainuniv.edu.iq

الموقع الإلكتروني

<https://pissue.iq/index.php/pissue>

E-ISSN 2790-2404

P- ISSN 2070-9250

DOI prefix: 10.58298

جدول المحتويات

التسلسل	اسم البحث	رقم الصفحة
	المقال الافتتاحي: القيادة الاستراتيجية: الدلالات المفاهيمية والانماط النظرية ا.د. علي حسين حميد	
1	مكانة الهند في النظام الدولي: دراسة في التوظيف الأمثل لمقومات القوة والتأثير ا.د. أحمد عبد الأمير الأنباري	13_1
2	أزمة النموذج الديمقراطي في العراق أ.د. إياد خلف حسين العنبر	35_14
3	إستراتيجية الاتحاد الأوروبي لمواجهة الكوارث الطبيعية بفعل تغير المناخ أ.م.د. أوراود محمد مالك كمونه	53_36
4	اليمن السياسي في إيطاليا: صعود التيارات المحافظة وأثرها على صنع السياسات العامة أ.م.د. حازم علي حمزة	69_54
5	العدالة الإنتقالية في دول الإنتقال الديمقراطي : إسبانيا انموذجاً أ.م.د. عبير محمد عبد	90_70
6	سبل مكافحة الجريمة المنظمة وتعزيز الأمن المجتمعي في العراق بعد عام 2014 الباحث أسامة عباس إبراهيم أ.د.كاظم علي مهدي	105_91
7	السيناريوهات المستقبلية للسياسة الخارجية العراقية: بين الانحياز والحياد م.د. خالد هاشم محمد	119_106
8	التغير المناخي في البيئة الاستراتيجية الدولية بين فرص التوظيف الاستراتيجي وتحديات الاستجابة م.د. رؤى خليل سعيد	135_120
9	دور مراكز الابحاث في توجيه السياسة الخارجية اليابانية: مراجعة نقدية في الادبيات السياسية م.د. علي غسان سامي	151_136
10	الغاز الطبيعي في منطقة شرق المتوسط: بين صراع المحاور الاقليمية وتنافس الاستراتيجيات الدولية د. مروة علي حسين	171_152
11	ادارة المناطق المتنازع عليها واثرها في الامن الوطني العراقي بعد عام 2003م م.م آيات احمد سلمان	189_172
12	سياسات مكافحة المخدرات في العراق بعد عام 2014 (الاسباب_الاثار_المعالجات) م.م احمد محسن عليان م.م فاطمة عيال طعان م.م عباس حسين صاحب	213_190

228_214	الامن السيبراني وأثرة على الاستقرار السياسي في العراق بعد عام 2003 (دراسة تحليلية) م.م فاضل عباس صباح	13
244_229	دور الجريمة المنظمة في تهديد أمن الدولة والمجتمع العراقي: المخدرات أنموذجاً م.م سيماء علي مهدي	14
260_245	دور المنظمات الدولية غير الحكومية في العلاقات الدولية م.م. مروة علوان راضي	15
أ_د	م.د. سارة شكر احمد	مراجعة مقال
ذ_ش	هدى عبد الحسين فياض ناصر	مراجعة مقال

سياسات مكافحة المخدرات في العراق بعد عام 2014 (الاسباب_الاثار_المعالجات)[▽]

Anti-Drug Policies in Iraq Post 2014 (Causes_Effects_Treatments)

م.م عباس حسين صاحب*
Abbas Hussin Saheeb
Abbasalhelfi82@gmail.com

م.م فاطمة عيال طعان*
Fatima Ayyal Taan
fatima.ayyal@nahrainuniv.edu.iq

م.م احمد محسن عليان*
Ahmed Mohsen Alyan
Ahmed.mohsen@nahrainuniv.edu.iq

• المخلص:

حاولت الدراسة من خلال مباحثها الثلاث أن تبين المسببات التي أدت إلى إنتشار ظاهرة المخدرات في العراق، سواء ماله علاقة بالجانب الاجتماعي، كالعوامل النفسية والاسرة وجماعة الرفاق أو تلك المرتبطة بالجوانب الأمنية كاحتلال عدد من المحافظات العراقية، من قبل الجماعات الارهابية (داعش) عام 2014، أو ما له علاقة بالجانب الاقتصادي كمستوى دخل الفرد ومؤشرات الفقر والبطالة، فضلاً عن الوقوف على الآثار الاجتماعية التي تهدد بناء الاسرة والمجتمع، وتقوض النسيج الاجتماعي، والاقتصادية كالفساد المالي والاداري، وضرب قوة العمل، ووئد الفرص الاستثمارية، والأمنية لإشغال الاجهزة الامنية بجرائم المخدرات واضعافها لتنفيذ الاجندات الخارجية، مما دفع الحكومات العراقية إلى إنتهاج سياسات عامة لمكافحة المخدرات أساسها التشدد، قائمة على تجريم أكبر عدد من الأفعال التي تتشكل جرائم المخدرات، وفرض أشد العقوبات بحق المتاجرين بها، بغية حماية أفراد المجتمع، وإحلال الأمن المجتمعي، وبعد البحث في الأسباب والآثار والسياسات، توصلت الدراسة الى جملة من الإستنتاجات التي تمخضت عنها بطبيعة الحال مجموعة من التوصيات لمكافحة انتشار المخدرات في العراق.

• الكلمات المفتاحية: (سياسات مكافحة المخدرات_العراق).

• Abstract:

The study, through its three main axes, aimed to shed light on the underlying factors contributing to the spread of drug abuse in Iraq by addressing the relevant social, security, and economic dimensions. From a social perspective, the study focused on the influence of psychological factors, the role of the family, and peer groups in driving individuals toward drug use. On the security front, it highlighted the repercussions of the 2014 occupation of several Iraqi provinces by terrorist groups, particularly ISIS, and the resulting security vacuum that facilitated the proliferation of drugs. Economically, the study examined how low income levels, rising poverty rates, and unemployment have acted as catalysts for the expansion of drug-related activities. The study also explored the serious social consequences of drug abuse, such as threats to family cohesion and social

تاريخ النشر: 2025 /9/30

تاريخ القبول: 2025/9/12

تاريخ التقديم: 2025/6/17

* جامعة النهرين_كلية العلوم السياسية.

* جامعة النهرين_كلية العلوم السياسية.

* وزارة الداخلية_كلية الشرطة.

This is an open access article under the CC BY license CC BY 4.0 Deed | Attribution 4.0 International
/ | Creative Common" : <https://creativecommons.org/licenses/by/4.0>

structure, alongside economic impacts including the spread of financial and administrative corruption, the erosion of the labor force, and the decline in investment opportunities. In terms of security, it emphasized the burden drug-related crimes place on law enforcement agencies, weakening their capacity to address broader security challenges and potentially advancing external agendas. In response to these challenges, the study found that successive Iraqi governments have adopted increasingly stringent public policies to combat drug abuse. These policies are characterized by the criminalization of a wide range of drug-related acts and the imposition of severe penalties on those involved in drug trafficking, with the aim of protecting the community and promoting societal security. In conclusion, after analyzing the causes, consequences, and policy responses, the study reached a set of findings that naturally led to a series of recommendations aimed at curbing the spread of drugs and mitigating their negative effects in Iraq.

• **Keywords: (policies Anti Drugs Iraq)**

• **المقدمة:**

لم ينهكم مجتمع من المجتمعات من شيء مثلما إنهكم المجتمع العراقي من ظاهرة المخدرات، العراق لم يعرف المخدرات بشكلها الحالي قبل عام 2003، أما بعد التغيير السياسي فقد كانت متواجدة، لكن بشكل محدود، إذ سُجلت عدة حالات، تُعد منخفضة، مقارنة بنسبة السكان، ما جعله دولة شبه خالية من التعاطي والاتجار وفقاً للمعايير الدولية، وسجله في هذا الصدد لم يكن خطيراً بهذه الدرجة التي هو عليها اليوم، فلم يعدوا كونه ممراً بين دول الانتاج (افغانستان_باكستان) ودول الاستهلاك في (الخليج_اوروبا)، ليس بسبب الاجراءات الصارمة والعقوبات الشديدة فقط، إنما بسبب العقلية الاجتماعية الراضية لهذه الظاهرة، فالمخدرات لم تكن يوماً رقماً صعباً في معادلة المجتمع العراقي، المتميز بالأعراف والقيم الاجتماعية المعارضة للمخدرات، والتي كان لها بالغ الاثر في تحجيم انتشارها، فطالما كان للوازع الديني والعادات المجتمعية الممانعة للمخدرات، تأثيرها الواضح في سلوك الافراد المناهض للتعاطي والمتاجرة، ما جعل العراق بعيد بمسافات كبيرة عن جواره الاقليمي، إلا ان إحتلال عدد من المحافظات العراقية من قبل التنظيمات الارهابية (داعش) في عام 2014 وانفتاح جزء كبير من الحدود وانكشافها الأمني جعل المجتمع العراقي يؤثر تنامي ظاهرة تعاطي المخدرات والمتاجرة بها، وبدأت بالتسرب الى الجسد الاجتماعي، معلنةً دق ناقوس الخطر، وأضحى الفرد والمجتمع على أبواب متغيرات جذرية، فهذه الظاهرة رغم حداثتها على المجتمع العراقي الذي لم يعرف مسبباتها ولا أثارها قبل عام 2003، إلا أننا لا نبالغ هنا، إذا ما وصفنا أفة المخدرات بإنها صنو الارهاب، ولا نبالغ البتة إذا ما وصفناها بأنها أخطر منه في بعض المواطن، لاسيما زعزعة الامن والسلم الداخلي، وتفتيت النسيج المجتمعي، فمشكلات خطيرة مثل التفكك والانحلال الأسري، وخروج طاقات وكفاءات العمل عن قدراتها، وانتشار عصابات الجريمة المنظمة، وتحالفها مع منظومة الفساد الاداري، والهدر بالمال العام، تشكل بطبيعة الحال جزءاً يسيراً من أثار الإدمان وتداعيات انتشار المخدرات في أوساط الشباب، وبالنظر الى ما حققه انتشار المخدرات من تداعيات خطيرة على واقع ومستقبل الأجيال

سعت الحكومات العراقية للتعاطي مع هذه الآفة الفتاكة، فإنتهجت سياسات وإستراتيجيات وطنية لغرض الحد من انتشارها، وتحجيم أثارها وتقويض مسبباتها والقضاء عليها، واستئصالها من جسد المجتمع العراقي بشكل نهائي.

• اهداف الدراسة:

تهدف الدراسة الى البحث في الأسباب التي أفضت الى تصاعد الظاهرة المخدرات، وتحديد مدى تأثيراتها وتداعياتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والامنية على المجتمع العراقي بعد عام 2014، فضلاً عن الخوض في سياسات الحكومات العراقية في مكافحة المخدرات في الجانبين التشريعي والتنفيذي، وتحليل تلكم السياسات وتقييمها، وتقديم معالجات لها.

• اهمية الدراسة:

تكمن اهمية الدراسة في تناولها لظاهرة المخدرات وتعاطيتها والمتاجرة بها، بالبحث والتحليل، بعد ان أضحت مشكلات المخدرات من المشكلات الخطيرة التي يعاني منها المجتمع العراقي بعد عام 2014، ولذلك أصبح من الضروري التصدي لهذه الظاهرة والتعاطي مع أثارها، ومعالجة أسبابها، من خلال وضع سياسات عامة وإستراتيجيات وطنية، وبرامج تشاركية، تستطيع من خلالها الحكومة مواجهة هذا الآفة الفتاكة، والحد من انتشارها، لما تشكله من تهديد لأمن واستقرار ومستقبل المجتمع العراقي.

• إشكالية البحث:

تتجسد إشكالية الدراسة في فكرة محورية مفادها: "بالرغم من توجهات الحكومة العراقية في مكافحة المخدرات، وإنتهاجها لسياسات عامة وإستراتيجيات وطنية، إلا أن ذلك لم يفض الى القضاء على ظاهرة التعاطي والمتاجرة بالمخدرات في العراق بعد عام 2014 بشكل نهائي، وما زالت تشكل تهديداً للأمن والإستقرار الداخلي".

• فرضية البحث:

تفترض الدراسة: أن إعتقاد سياسات مرتكزة على البناء المؤسسي، مدعومة من التنظيمات المدنية، والمؤسسات الاجتماعية، تتعاطي مع المسببات الرئيسة لإنتشار ظاهر المخدرات، لا الآثار المتمخضة عنها، هو المدخل للقضاء على إنتشار ظاهرة التعاطي والمتاجرة بالمخدرات في العراق بعد عام 2014، والعكس صحيح، إذ أن إستمرار العمل بالسياسات التي تتعاطي مع الآثار لا الاسباب، لا يخدم بالمجمل عملية مكافحة المخدرات والقضاء عليها بشكل نهائي.

• منهجية البحث:

إعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي النظري كمنهج أساس، فضلاً عن الإستعانة بالمدخل التاريخي، للوقوف على العمق التاريخي لظاهرة المخدرات في المجتمع العراقي، والمدخل الوصفي، لوصف الظاهرة المدروسة وتصويرها من خلال جمع البيانات والمعلومات.

• هيكلية البحث:

اشتمل البحث على ثلاث مباحث فضلاً عن المقدمة والخاتمة، تناول المبحث الأول: أسباب انتشار المخدرات في العراق، في حين تناول المبحث الثاني: أسباب انتشار المخدرات في العراق، اما المبحث الثالث فقد خصص: للسياسات العامة التي اعتمدتها الحكومات العراقية لمكافحة المخدرات بعد عام 2014.

اولاً: أسباب انتشار المخدرات في العراق

سنسلط الضوء في هذا المبحث على الأسباب العامة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والامنية الداخلية والخارجية، فضلاً عن الأدوار التي أدتها تلك الأسباب في إنتشار المخدرات في المجتمع العراقي بعد عام 2014 على المنوال التالي:

1. الاسباب الأمنية

أ. الحرب على عصابات (داعش) الارهابية

أدى تصاعد العمليات الارهابية بعد التغيير السياسي عام 2003 الى تهيئة البيئة الحاضنة لعصابات الاتجار غير المشروع بالمخدرات، ما دفعها الى النمو والتوسع في الترويج والمتاجرة، إلا أن العامل الأكثر خطورة، والذي أسهم بدرجة كبيرة في نقشي ظاهرة المخدرات في العراق هو سيطرة عصابات (داعش) الارهابية على أجزاء مهمة من العراق عام 2014، إذ كان لإنفتاح الحدود في هذه المحافظات، أن تغدو ممراً لتهريب المخدرات من وإلى العراق، مما فسح المجال أمام هذه العصابات لتوسيع نشاطها، ما جعل الحكومة في مواجهة خطيرة مع هذه العصابات، ذات القدرات المالية والتنظيمية العالية، إذ وجدت نفسها في حرب وجودية، لا تقل خطورة عن الحرب على الارهاب. (علي، 2023، ص 126_129)

ب. انتشار عصابات الجريمة المنظمة

من أهم مؤشرات قوة الدولة إستقرارها الأمني، فمن دونه تصبح بؤرة للعصابات والجريمة المنظمة، والعكس صحيح، إذ إن عدم توافر الأمن أو غياب جزء منه، يحُول الدولة بطبيعة الحال إلى بيئة غير مستقرة، ينتشر فيها السلاح المنفلت وتزداد عمليات العنف، والعراق بعد عام 2014 عانى من مشكلات امنية كبيرة، أفضت إلى إنتشار عصابات الجريمة المنظمة، التي عملت على المتاجرة بالمخدرات وتهريبها، لتوافر الموارد المالية من جهة، وخدمة أجندتها في أضعاف الدولة وتطويع المجتمع من جهة أخرى (الياسري، 2019، ص 250_253)، إذ أوضحت وزارة الداخلية العراقية من خلال احصائياتها إن (75%) من المجرمين الذين تم ألقاء القبض عليهم، ارتكبوا جرائمهم تحت تأثير المخدرات مما يؤشر الخطر الكبير الذي تمثله هذه العصابات على الدولة والمجتمع (الجابري، 2023، ص 84_89).

ج. ضعف المؤسسات الامنية (فنياً وتكنولوجياً)

أن الخلل في أداء بعض الاجهزة الأمنية، إنعكاس لنقص المعدات المتطورة والأجهزة المتقدمة تكنولوجياً، ما وضع الاجهزة الامنية في موقف الدفاع (ورد الفعل)، بدلاً من المبادرة وتقويض عمل عصابات

المخدرات قبل دخولها للأراضي العراقية، فأجهزة الضبط والرصد في الشريط الحدودي مع جمهورية ايران على سبيل المثال، تشتمل على كاميرات مراقبة لكل 10 كم²، في حين أن الجانب الايراني يشتمل على كاميرات مراقبة ورصد حراري لكل 500 الى 1000 متر، مما فسح المجال أمام انتشار المخدرات، ووسع نطاق التعاطي والمتاجرة والترويج والتهرب والزراعة والتصنيع داخل العراق بسبب ضعف أداء بعض الاجهزة الامنية فنياً وتكنولوجياً وعدم توافر المعدات المتطورة والحديثة في الرصد والمراقبة التي تسهل عمل الاجهزة الامنية في مكافحة المخدرات (الحمود، 2017، ص 60_61).

2. الاسباب السياسية

أ. التغيير السياسي وتفكيك مؤسسات الدولة

كان العراق قبل عام 2003 شبه خالي من المخدرات، ولا يعدوا كونه ممراً لعبورها من ايران وافغانستان وباكستان إلى دول الخليج العربي واوروبا، غير ان أسقاط النظام، وحل الاجهزة الامنية والعسكرية، هياة الأرضية المناسبة لتنامي تجارة المخدرات، هذا وان سيطرة عصابات (داعش) الارهابية على عدد من المحافظات العراقية، كان العامل الاخطر، بعد استغلال الانفلات الأمني، الذي شكل بواكير انتشار المشكلة، وبذر أولى بذور انتشار المخدرات في المجتمع العراقي. (الكندي، 2017، ص 1_3)

ب. المحاصصة الحزبية والتخبط الحكومي

أن تأثيرات المحاصصة الحزبية في انتشار ظاهرة المخدرات لا يمكن التغافل عنها، لان دورها كبير في زيادة تخبط البرامج الحكومية، إذ أسهمت بدرجة ليست بقليلة في ضعف الانجاز وعدم ملائمة بعض السياسات للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، إذ أن المحاصصة، أدت الى اضعاف جزء من الرقابة الحكومية، وضعف بعض قيادات اجهزتها الامنية والاستخبارية، وقلة كفاءتها الادارية، في التعاطي مع انتشار المتاجرة في المخدرات بشكل يتناسب مع حجم المشكلة، وتداعيتها الخطيرة على الدولة والمجتمع العراقي (عاتي، وحسان، 2018، ص 31_33).

ج. الفساد المالي والاداري

من بين الأسباب الأخرى التي أدت الى إنتشار المخدرات، الفساد الاداري والمالي في بعض مؤسسات الدولة، لاسيما في بعض المؤسسات المتخصصة بمكافحة المخدرات، بالرغم من التحسن البسيط في ترتيب العراق في مؤشر مدركات الفساد العالمي (CPI) الصادر عن منظمة الشفافية الدولية لعام 2024، إذ احتل العراق المرتبة (141) عالمياً من مجموع (180) دولة على مستوى العالم، وارتفع ترتيبه ثلاث درجات بالمقارنة عن العام السابق، وحقق (26) نقطة من مجموعة (100) نقطة (Report: Corruption Perceptions Index 2024, p5)، الا انه ما يزال ضمن الربع الأدنى الدول التي تعاني من ارتفاع مؤشرات الفساد، وهو أمر خطير قد يقوض الجهود الساعية الى مكافحة المخدرات كافة، فالواقع يؤشر عدم تمكن الحكومة العراقية من معالجة مشكلة المخدرات المتنامية في البلاد بطريقة نهائية، وكانت محاولاتها

لكبح تهريب المخدرات وتوزيعها محدودة بأحسن الأحوال، بالرغم من إحباط العديد من محاولات التهريب، والقبض على العديد من المهربين (عزيز، وعبد المجيد، 2023، ص 189_196).

د. عدم الاستقرار السياسي

لا جدال في طبيعة العلاقة الترابطية بين عدم الاستقرار السياسي وتساعد تجارة المخدرات في العراق، إذ إن حالة عدم الاستقرار السياسي في البلاد بعد عام 2003 جعلت من الصعوبة بمكان، صياغة سياسة عامة أمنية واجتماعية قادرة على مكافحة المخدرات، وكبح جماح العصابات المتاجرة بها، إذ أستغل المتاجرون بالمخدرات، حالة عدم الاستقرار السياسي، بين الاطراف السياسية لزيادة ارباحهم وتتنوع أدواتهم في نشر المواد المخدرة (هاشم، 2022، ص 238_242).

3. الاسباب الاجتماعية

أ. المشكلات الأسرية وأساليب التنشئة الخاطئة

إن العلاقة بين الآباء والأبناء لها الأثر الكبير في سلوكهم سلباً وإيجاباً، فالعلاقات الإيجابية توفر لأبنائها الاستقرار المادي والعاطفي وهو الأهم لأن الفرد يحتاج إلى الشعور بالطمأنينة، أما الأسر المتصدعة ذات العلاقات السلبية، فتأثيرها في سلوك أبنائها يدفعهم إلى الانحراف والجنوح، ويهدد الوحدة الأسرية، فالأسرة هي الحصن الأول للفرد في مواجهة الانحرافات السلوكية (القرشي وآخرون، بلا، ص 5_8)، فعندما يضعف هذا الحصن، يصبح الافراد أكثر عرضة للزلل والوقوع في براثن المخدرات، وأن الاحصاءات الرسمية الصادرة عن مديرية مكافحة المخدرات في وزارة الداخلية خير دليل يؤيد ادعائنا، إذ ان نسبة ليست بقليلة من المتعاطين والمتاجرين بالمخدرات هم من عوائل مفككة، ويعانون من مشاكل الطلاق والعنف الاسري، وهذه الظروف دفعتهم الى البحث عن ملاذ في المخدرات للهروب من واقعهم الاسري غير المستقر، إذ أن غياب الدور التربوي والرادع للأسرة جعل الافراد أكثر عرضه للإدمان (التميمي، 2024، ص 1167).

ب. رفاق السوء والبيئة المحيطة

أن الصُحبة السيئة، والبيئة الاجتماعية غير الصالحة، تترك بصمات لا يمكن مواربتها في سلوك الفرد، والحقيقة المؤكدة، إذ يتجه بعض الافراد بدافع التقليد أو حب الاستطلاع أو المُجارة لأصدقائه والتفاجر والرجولة المبكرة إلى التعاطي والمتاجرة بالمخدرات، ووفقاً للإحصاءات الرسمية الصادرة عن مديرية مكافحة المخدرات في وزارة الداخلية لعام 2023، بلغت نسبة المجرمين الذين ارتكبوا جرائم المخدرات، بتأثير من اصدقائهم ورفقائهم في العمل (63%) من مجموع المجرمين الذين تم القبض عليهم، الامر الذي يؤشر حجم التأثير الكبير لرفاق السوء، وترغيبهم في ممارسة السلوك الاجرامي على رفقائهم، بذرائع الكسب المادي، والربح السريع (حافظ، 2012، ص 163).

ج. ضعف الوازع الديني: أن ضعف الوازع الديني والاخلاقي من الأسباب التي لا تقل خطورة عن الاسباب السابقة، في إنتشار ظاهرة التعاطي والمتاجرة بالمخدرات في المجتمع العراقي، فالالتزام بالقيم الاخلاقية والدينية، يشكل حصناً منيعاً ضد الانحراف والسلوكيات الخاطئة، ومن جهة أخرى فإن ضعف الالتزام بتلك القيم يجعل الفرد أكثر عرضة للخضوع إلى آفة المخدرات، فالدين والاخلاق يؤديان دوراً أساساً في توجيه الافراد وتقويم سلوكهم، وتدفعهم للابتعاد عن المحرمات (الحسن، 2018، ص 213_216) وعندما يضعف الوازع الديني يفقد الفرد هذه الحصانة الداخلية التي تحميه من الوقوع في الحرام فيصبح بطبيعة الحال أكثر إستعداداً لتجاوز تلك القيم، وأكثر خضوعاً للمغريات التي تدفعه نحو المخدرات (عطية، 2024، ص 80_84).

د. وسائل الاعلام وتكنولوجيا الاتصال الحديثة

لم تعد وسائل الإعلام مصدراً للمعلومات فحسب، بل اضحت مصدراً أساساً من مصادر التحكم بالقيم والاتجاهات والميول الفردية والجماعية، إذ أصبح الإعلام واحداً من العوامل التي يمكن أن تسهم في تشكيل ثقافة تعاطي المخدرات وانتشار جرائمها في المجتمع العراقي بعد عام 2014، من خلال تأثير بعض وسائل الاعلام السلبي في وعي الأفراد (كاظم، 2022، ص 77_87)، فمن خلال هذه الوسائل وما تقدمه من أعمال درامية وبرامج تلفزيونية وإذاعية تسلط الضوء على تعاطي المواد المخدرة بأنواعها المختلفة، والتركيز على الجوانب التي من خلالها يحصل المتعاطي على كمية الاسترخاء والسعادة (مهدي، 2015، ص 10_15)، وفيما يتعلق بتكنولوجيا الاتصال الحديثة ومواقع التواصل الاجتماعي، وبسبب سهولة استخدامها وانتشارها، إستعملت لنشر ثقافة المخدرات، من صفحات ممولة او مدعومة داخلياً وخارجياً (جبار، 2024، ص 292_301)، فضلاً عن استخدام الأسماء المستعارة بين المروجين والمتعاطين، الذي إختصر المسافات بينهم، إذ يجري تسويق وبيع المخدرات الرقمية عبر شبكة الإنترنت المفتوحة والمشفرة على شبكات (Dark net) واستخدامهم العملات المشفرة مثل (البيتكوين) التي يصعب ملاحقتها، ما أفضى الى إنتشار المخدرات في العراق بشكل خطير (فيضي، 2022، ص 120_133).

4. الاسباب النفسية

أن الظروف الصعبة التي مرت بها البلاد كالحروب والنزاعات الداخلية، خلقت ضغوطاً نفسية تركت آثار مدمرة، وصدمات نفسية، واضطرابات ما بعد الصدمة، وحالات من القلق والاكتئاب، لا يمكن مواربتها على الفرد العراقي، وفي ظل غياب الدعم النفسي والمصحات العلاجية، ومراكز إعادة التأهيل التي يلجأ اليها الافراد بعد التعرض إلى مثل هذه الصدمات، لجأ العديد من الافراد الى تعاطي المخدرات، كوسيلة للهروب من واقعهم للتخفيف من هذه الاثار، فضلاً عن الاوضاع المعيشية المتردية التي تشكل ضغوطاً نفسية على الفرد (سالم، ٢٠١٢، ص ١٤٢) عندما يعجز عن توفير متطلبات الحياة لأسرته، ما يدفعه

الى تعاطي المخدرات او المتاجرة بها، لاعتقاده انها توفر له السعادة والراحة النفسية التي يفقدها (الربيعي، 2021، ص 40_54)

5. الاسباب الاقتصادية

أ. البطالة

إن البطالة دفعت العديد من الافراد إلى التعاطي والمتاجرة بالمخدرات في العراق، إذ ان الظروف الاقتصادية الصعبة، خلفت أرضية مؤاتية لتفشي المخدرات، إذ لجأ بعض الافراد إلى المخدرات كوسيلة للابتعاد عن هذا الواقع، أو للهروب من الضغوط النفسية الناتجة عن عدم القدرة على توفير الحياة الكريمة، وسد الاحتياجات الاساس (السعدي، 2020، ص 57_62)، هذا ما تؤكدته الاحصاءات الرسمية الصادرة عن وزارة التخطيط كما هو موضح بالجدول التالي:

جدول (1) نسب البطالة في العراق للمدة (2014_2024)

ت	العام	معدل البطالة %
1	2014	10.6 %
2	2015	10.7 %
3	2016	10.8 %
4	2017	13 %
5	2018	13 %
6	2019	12.9 %
7	2020	14.1 %
8	2021	23.8 %
9	2022	16.5 %
10	2023	15.5 %
11	2024	14.2 %

الجدول من اعداد الباحثين بالإعتماد على: الموقع الرسمي لوزارة التخطيط العراقية، الجاهز المركزي للاحصاء،

مؤشرات الفقر والبطالة، متاح على الرابط التالي: <https://mop.gov.iq/>

ب. الفقر وانخفاض متوسط الدخل

ان علاقة الفقر بالمخدرات علاقة ترابطية، فإزدياد معدلات الأول تقضي لزيادة نسب المتعاطين (الثاني) إذ إن انخفاض المستوى المعاشي للفرد العراقي، وعدم القدرة على توافر الحاجات الأساس للفرد والعائلة، دفع الافراد الى السلوك المنحرف للتعاطي والمتاجرة بالمخدرات للحصول على الكسب المادي (الحمداني، 2019، ص 90_94)، فقد كان لاحتلال عصابات (داعش) الارهابية عام 2014 لعدد من المحافظات ونزوح سكانها، واولوية الانفاق الحكومي على المجهود الحربي لتحرير هذه المناطق، فضلاً عن اثار جائحة كورونا عام 2021، مديات كبيرة في تأزيم مشكلة الفقر في العراق (محمد، 2012، ص

325_326)، وهو ما تؤكدته الاحصاءات الرسمية الصادرة عن وزارة التخطيط لنسب الفقر في الجدول التالي:

جدول (1) نسب الفقر في العراق للمدة (2014_2024)

ت	العام	معدل الفقر %
1	2014	22%
2	2015	26%
3	2016	30%
4	2017	24.3%
5	2018	20%
6	2019	20%
7	2020	31.7%
8	2021	27%
9	2022	26.3%
10	2023	25.4%
11	2024	25.1%

الجدول من اعداد الباحثين بالاعتماد على المصدر: الموقع الرسمي لوزارة التخطيط العراقية، الجهاز المركزي

للإحصاء، مؤشرات الفقر والبطالة على الرابط التالي: <https://mop.gov.iq/>

6. دول الجوار والمحيط الاقليمي

أن لدور الجوار بالغ الأثر في أنتشار المخدرات في العراق، إذ عملت بعض الدول على إغراق العراق بالمواد المخدرة، (احمد، 2022، ص 379_385)، فضلاً عن إستعمال البلاد ممراً لعبور المواد الممنوعة من الدول المصدرة (باكستان_أفغانستان) الى الدول المستهلكة (أوروبا)، لتحقيق قدر أكبر من الفائدة، من خلال خلق أسواق مستهلكة، ومصنعة ومنتجة للمخدرات في العراق (مخلف، 2022، ص 559_560)، إذ يتم تهريب المخدرات عبر المناطق الحدودية المشتركة في محافظة ميسان والبصرة، أو عبر منفذي الشيب والسلامجة، أو عبر مناطق الحدود البرية في الانبار ونيوى، فضلاً عن تنظيم (داعش) الارهابي، وحزب العمال الكردستاني في شمال البلاد، إذ يؤدي تنظيم (داعش) الارهابي من جهة، وحزب العمال الكردستاني من جهة أخرى، دوراً مهماً في تهريب المخدرات، كمصدر لتمويل نشاطاتها الارهابية ولإشغال الاجهزة الامنية باستغلال وجودهما في المناطق الحدودية مع تركيا وسوريا (الياسري، 2019، ص 260_269).

ثانياً: أثار ظاهرة المخدرات في العراق

إن التعاطي والمتاجرة والترويج للمخدرات من أبرز التحديات التي تواجه العراق بعد عام 2014 وهذه الظاهرة لا تؤثر على المتعاطين فقط، بل تمتد تبعاتها لتشمل الأسرة والمجتمع والدولة، إذ تسهم في تفكك

الروابط الأسرية، وارتفاع معدلات الجريمة، وتراجع الإنتاجية الاقتصادية، وتشكل عبئاً على النظام الصحي، بسبب ازدياد حالات الإدمان والاضطرابات النفسية المرتبطة بها، وفيما يلي أهم الآثار المتمخضة عن انتشار ظاهرة المخدرات، كما يأتي:

1. الآثار الصحية

يفضي تعاطي المخدرات إلى حدوث أمراض صحية خطيرة إلى جانب الاختلالات السلوكية، كالفصام بالشخصية، وفقدان الذاكرة والإدراك والانفصال عن الواقع (الطائي، 2024، ص467)، كما تشير وزارة الصحة إلى تزايد حالات الانتحار، وأن معظمهم الضحايا هم من المدمنين على المخدرات، الأمر الذي يؤثر طبيعة العلاقة الطردية بين المخدرات، وتزايد حالات الانتحار في المجتمع العراقي، المعروف ببيئته المحافظة (كاظم، 2024، ص428)، إذ لم يشهد العراق هذا الحجم من الانتشار للمخدرات قبل عام 2014، بالرغم من كثرة الحروب والحصار الاقتصادي، الذي مرت فيه البلاد، وكانت حالات الانتحار في تلك المدة نادرة جداً (محمد، 2022، ص742)، فضلاً عن آثار حدوث السكتة الدماغية، والمشاكل في الجهاز التنفسي كالإصابة بالالتهاب الرئوي، واحتمال الإصابة بسرطان الرئة، والنوبات القلبية، وفشل وظائف الكبد، ومشكلات في الجهاز الهضمي وتشوه الوجه والشيخوخة المبكرة وظهور التجاعيد، ومشكلات الجهاز العصبي وتلف الاعصاب وضعف الجهاز المناعي (العزاوي، والماشطة، 2024، ص211).

2. الآثار الاجتماعية

أن لانتشار التعاطي والمتاجرة بالمخدرات آثار اجتماعية خطيرة على الفرد والأسرة والمجتمع، ذلك أن التعاطي يعود بنتائج سيئة على الفرد، ويقوده إلى التبدل واللامبالاة، مما يفقده الشعور بالمسؤولية، (الجابري، ص180_181)، فضلاً عن أن تعاطي أحد أفراد الأسرة يؤدي إلى تزايد حالات العنف الأسري، إذ شهد العراق عام ٢٠٢١ تسجيل (١٦,٨٦١) حالة عنف أسري لدى مديرية حماية الأسرة والطفل التابعة لوزارة الداخلية، وبلغ عدد حالات العنف الأسري بسبب التعاطي (٧,٢٣٨) حالة، أي بنسبة (٤٣%) من مجموع حالات العنف الأسري، وأكثر من يتعرض للعنف فئة النساء بنسبة بلغت (68.6%) من المجموع الكلي، ثم تليها فئة كبار السن بنسبة (١٩%)، من ثم فئة الاطفال التي بلغت نسبتهم (12.4%)، إضافة إلى ارتفاع حالات الطلاق، بسبب تورط أحد الزوجين بالتعاطي أو المتاجرة بالمخدرات (الممدوح، ٢٠٢١، ص5_7).

وبحسب الإحصاءات الرسمية الصادرة عن مجلس القضاء الأعلى العراقي لحالات الطلاق والإحصاءات التي نشرتها مديرية البحث الاجتماعي التابعة للمجلس نفسه، حول عدد حالات الطلاق التي حدثت بسبب المخدرات تراوحت ما بين (٢٠_٢٥%) من مجموع حالات الطلاق الكلي للمدة (٢٠١٥ - 2021)، إذ بلغت حالات الطلاق الكلية (٤٩٢,٥٤٤) حالة، كانت حالات الطلاق بفعل المخدرات

(١١٦,٤٠٢) حالة مسجلة أي نسبة (23,6%) من المجموع الكلي لحالات الطلاق في العراق كما هو موضح في الجدول التالي: (مجلس القضاء الأعلى، ص 2024).

جدول (3) حالات الطلاق بسبب المخدرات في العراق للمدة (2017_2023)

ت	العام	حالات الطلاق	حالات الطلاق بسبب المخدرات	النسبة المئوية
1	2017	70097	15912	22.7%
2	2018	73569	17288	23.5%
3	2019	83970	20992	25%
4	2020	82450	20612	25%
5	2021	73399	17982	24.5%
6	2022	81604	18061	26.5%
7	2023	85007	21390	27.5%
	المجموع	550090	112237	24.5%

المصدر: الجدول من اعداد الباحثين بالاعتماد على: جمهورية العراق، مجلس القضاء الاعلى، مديرية البحث الاجتماعي، احصاءات حالات الطلاق والزواج للمدة (2014_2023)، 2024.

3. الآثار الاقتصادية للمخدرات

لا تقل الآثار الاقتصادية للمخدرات خطورة عن الآثار الاجتماعية والصحية، فالأرباح الطائلة تجعل تجار المخدرات يلجؤون لغسيل الأموال لإضفاء الشرعية على أموالهم، بالبحث عن أنشطة تغطي على تجارتهم، مما يهدد البنية الاقتصادية للدولة (العتيبي، ٢٠١١، ص ٣٩)، فضلاً عن تعزيز الفساد، إذ أن عصابات المخدرات تحصل على دخول كبيرة جداً دون دفع الضرائب، فتعمل على تدعيم الفساد، مما يضعف سلطة الدولة (عذيب، ٢٠١٨، ص 353)، ناهيك عن اخراج جزء كبير من الافراد عن قوة العمل، وتخرم الدولة من خبراتهم وخدماتهم، وكذلك تسهم في استنفاد راس المال الوطني من خلال الانفاق على المراكز والمصحات والاجهزة الامنية وتسليحها وتدريبها...الخ، مما يرهق الموازنة العامة ويستنفذ الدخل القومي ويفضي الى عرقلة المشاريع التنموية، والبنى التحتية لصالح مكافحة المخدرات، إضافة الى ارتفاع مؤشرات الفقر والبطالة، إذ تساهم المخدرات في نقشي البطالة والفقر في المجتمع بسبب انفاق نسبة كبيرة من الدخل على شراء المخدرات وحرمان الأسرة من الحصول على احتياجاتها الأساسية (كاظم، 2022، ص 14).

4. الآثار الامنية للمخدرات

ان الآثار الامنية لانتشار التعاطي والاتجار بالمخدرات هي الآثار ذات الخطر الاكبر على الفرد والمجتمع والدولة العراقية، لما يترتب عليها من تبعات تقضي الى زيادة معدلات الجريمة، إذ تشير الاحصاءات الرسمية الصادرة عن وزارة الداخلية إن عدد جرائم القتل والخطف والسلب واقتحام المنازل والاعتصاب وسرقة السيارات للمدة (٢٠٠٨_2023)، بلغت (٦٧,١٢٦) جريمة، ما ارتكبت منها تحت

تأثير المخدرات والمؤثرات العقلية بلغت (٨,٩٠١) جريمة، مشكلة بذلك نسبة مقدارها (13,2%) من مجموع الجرائم الكلي بالعراق (الجابري، 2023، ص 185_186)

ومن الاثار الامنية الاشد خطورة للمخدرات، إستعمالها من قبل تنظيمات داعش الإرهابية لتوافر العتاد والسلاح (العبيدي، ٢٠٢٠، ص ٤٠٦_407)، فضلاً عن إشغال الاجهزة الامنية وإضعاف الدولة والنظام والوصول إلى مرحلة عدم القدرة على ملاحقة عناصر هذه التنظيمات وتضييق الخناق على أنشطتها الارهابية والتجارية، إذ ان انتشار المخدرات وتجاريتها وتعاطيها أدى إلى زيادة الإعباء الملقاة على عاتق الحكومة والقوات الامنية، مالياً وإدارياً وتنظيمياً، حيث ارتفعت تكاليف قوى الأمن الداخلي من رجال الشرطة، ورقباء السجون والمحاكم النيابة، بسبب الحرب على تجار المخدرات من جهة، ومراكز إعادة التأهيل لشفاء المدمنين وإعادة دمجهم بالمجتمع من جهة أخرى، فالتعامل مع مشكلات المخدرات وتبعاتها الامنية الخطيرة، أرهقت الموازنة العامة للدولة، وإستنزفت جزء ليس بقليل الأموال العامة، في توافر الاجهزة المتقدمة في الرصد والملاحقة، والتسليح والعتاد، للقوات الامنية والاستخبارية، فضلاً عن بناء المستشفيات والمصحات النفسية، ومراكز اعادة التأهيل في وزارة الصحة والعمل والشؤون الاجتماعية، وتجهيزها بالمعدات المتطورة والكوادر الكفوءة والخدمات الكافية، هذه الأموال التي انفقت على هذه المستشفيات والمعدات الطبيعية والعسكرية والاجهزة الامنية، كان من الممكن أن تستثمر في مجالات أخرى اعظم فائدة مثل التعليم والصحة والبنى التحتية والضمان الاجتماعي، وتعود بمردودات مالية وتنموية على الفرد والمجتمع العراقي (الجابري، 2023، ص 118)

ثالثاً: سياسات مكافحة المخدرات في العراق بعد عام 2014

إنتهجت الحكومات العراقية مجموعة من السياسات العامة لمكافحة المخدرات لتحجيم أثارها، ومعالجة أسبابها، ودرء ضررها عن الفرد والمجتمع، سُنّسَ الضوء في هذا المبحث على التشريعات والسياسات العراقية لمكافحة المخدرات قبل عام 2014 وبعدها ايضاً، للوقوف على طبيعتها، ومآلاتها وآلياتها في الحد من انتشار المخدرات، على النحو الآتي:

1. التطور التاريخي لسياسات مكافحة المخدرات في العراق قبل عام 2014

فيما يخص التطور التاريخي للتشريعات العراقية لمكافحة المخدرات، يسعنا القول ان أول تشريع لمكافحة المخدرات يرجع الى ثلاثينيات القرن الماضي، إذ شرع القانون رقم (12) لسنة 1933، غير أن هذا القانون اقتصر على حظر زراعة نبات القنب والحشيش، وفي عام 1938 شرع قانون رقم (44) الذي وسع دائرة تجريم المواد المخدرة، ومنع صنعها واستيرادها وتصديرها، الا للأغراض الطبية والعلمية، وتنفيذاً لالتزاماته الدولية، صادق العراق على اتفاقية مكافحة المخدرات لسنة 1961، وشرع قانون مكافحة المخدرات رقم (68) لسنة 1965، إذ بين جميع المواد المخدرة، وعالج مسألة التصرف فيها من قبل المجازين، وخوّل القانون وزير الصحة إصدار التعليمات اللازمة، لتسهيل تنفيذ هذا القانون، وقد إجرى التعديل عليه بقانون

رقم (4) لسنة 1967، وبموجب هذا التعديل شُدِّت عقوبة الاتجار بالمخدرات وزراعتها (هاشم، ٢٠٢٢، ص ٢٤١_242)

إلا أن هذه التعديلات لم تكن كافية لتحجيم تجارة المخدرات وارتفاع عدد المتعاطين والمتاجرين ولإيمان المُشرع العراقي بمدى خطورة المخدرات واثارها على الفرد والمجتمع، أجرى المُشرع تعديلات على قانون رقم (196) لسنة 1968، وبموجب هذه التعديلات تم توسيع دائرة التجريم، ما جعل القانون نقطة تحول هامة في التشريعات العراقية لمكافحة المخدرات، وفي عام 1970 اصدر قانون رقم (11) لسنة 1970، الذي أجاز حكم الاعدام على كل من تثبت تجارته بالمخدرات، بعد ان كانت العقوبة تقتصر على الاشغال الشاقة المؤبدة (ضمد، 2017، ص 66_72)

وفي العام نفسه صدر قانون رقم (160) لسنة 1970 وقد جاء هذا التعديل لتشديد عقوبات جرائم المخدرات، إذا كان مرتكبها هم من منتسبي الجيش، فأعتبر المُشرع العراقي بموجب هذا التعديل ان صفة المنتسب في الجيش او الذي يعمل مع القوات المسلحة ضرراً مشدداً يعاقب عليه بالإعدام او بالأشغال الشاقة المؤبدة، وأنضم العراق بعدها الى اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة 1971 واتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع والمؤثرات العقلية لعام 1988 (هاشم، ص 241_242)، وشرع البرلمان العراقي قانون رقم (38) لسنة 2002 فيما بعد، لتعديل المادة (14/اولاً) من قانون المخدرات العراقي الذي سبقه، وحل محلها النص القانوني التالي: "يعاقب بالإعدام أو السجن المؤبد وبمصادرة الاموال المنقولة وغير المنقولة" (قانون مكافحة المخدرات العراقي رقم (38) لسنة 2002).

2. التشريعات الساندة_المكملة لتشريعات مكافحة المخدرات في العراق

نظراً لإنتشار ظاهرة المخدرات، وارتفاع اعداد المتعاطين والمتاجرين بها، وانعكاساً لتوجهات الحكومات العراقية في مكافحة هذه الآفة الخطيرة، فإن المُشرع العراقي لم يغفل عن تجريم أية نوع من أنواع التعامل بالمخدرات، إذ إشتملت العديد من القوانين العراقية النافذة على عقوبات رادعة، جزائية وتكميلية لمن يتعاطى أو يتاجر بالمخدرات.

وفي طليعة هذه القوانين، قانون العقوبات العراقي رقم (111) لسنة 1969 المعدل، إذ نصت المادة (61) منه على: "إذا كان فقد الإدراك أو الإرادة نتاجاً عن مواد مسكرة أو مخدرات تناولها المجرم بإختياره عوقب على الجريمة التي وقعت ولو كانت ذات قصد خاص كما لو كانت وقعت منه بغير تخدير أو سكر" (المادة 61 من قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 المعدل)، إذ عدت هذه المادة تعاطي المخدرات بقصد ارتكاب الجريمة ظرفاً مشدداً لإنزال أقصى العقوبة.

كما نصت المادة (40) من قانون الاحوال الشخصية رقم (188) لسنة 1959 المعدل على إن: "لكل من الزوجين طلب التفريق....إذا أضر احد الزوجين بالزوج الاخر او بأولادهما ضرراً يتعذر معه

استمرار الحياة الزوجية، ويعتبر من قبيل الاضرار الادمان على تناول المسكرات او المخدرات" (المادة 40/اولاً من قانون الاحوال الشخصية العراقي رقم 188 لسنة 1959)
في حين نصت المادة (12/5) من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (14) لسنة 1991 المعدل: "يحظر على الموظف...الحضور الى مقر وظيفته بحالة سكر او الظهور بحالة سكر بين في محل عام"(المادة 5 الفقرة 12 من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم 14 لسنة 1991 المعدل)، كما ونصت الفقرة الثانية من المادة (42) من قانون العمل العراقي رقم (37) لسنة 2015 على: "يلتزم العامل بما يأتي....أن لا يحضر الى العمل في حالة سكر وتحت تأثير المخدرات"(المادة 42 من قانون العمل العراقي رقم 37 لسنة 2015)، ونصت الفقرة الرابعة من المادة (141) من القانون نفسه: "لا يجوز فرض عقوبة الفصل إلا....إذا وجد العامل أكثر من مرة اثناء ساعات العمل في حالة سكر وتحت تأثير المخدرات وفق تقرير صادر من طبيب مختص".(المادة 141 من قانون العمل العراقي رقم 37 لسنة 2015)

هذا وقد نصت المادة (2) من قانون المرور رقم (86) لسنة 2004 على جملة من العقوبات الرادعة من بينها: "يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن 3 اشهر ولا تزيد عن سنة واحدة او بغرامة لا تقل عن 300 الف دينار ولا تزيد عن 500 الف دينار او بكلا العقوبتين مع حجز المركبة مدة سنة كل من قاد مركبته تحت تأثير مسكر او مخدر....وفي حالة العودة الى ارتكاب الجريمة خلال سنة من صدور الحكم تكون العقوبة مدة لا تقل عن 6 اشهر ولا تزيد على سنة او بغرامة لا تقل عن 500 الف ولا تزيد عن مليون دينار او بكلا العقوبتين وسحب اجازة السوق مدة لا تقل عن 6 اشهر ولا تزيد على سنة" (المادة 2 من قانون المرور رقم 86 لسنة 2004)

من خلال ما تقدم وبعد عرض القوانين أعلاه، الساندة او المكملة، للتشريعات القانونية لمكافحة انتشار ظاهرة المخدرات في العراق، سواء الجزائية منها او الرادعة او الاصلاحية، يمكن القول أنما أراد المشرع من ذلك الاحاطة القانونية بجرائم المخدرات، سوء التعاطي او المتاجرة، من الجوانب كافة، في محاولة منه لتجسيم أثار تلك الأفة السرطانية الخطيرة التي تهدد الفرد والمجتمع والدولة على حد سواء، وسعى الى تقويض أسبابها واسقاط اقصى العقوبات على مرتكبيها، لتحقيق الردع القانوني، للقضاء أو الحد من انتشار المخدرات كحد أدنى في المجتمع العراقي.

3. سياسات مكافحة المخدرات في العراق بعد عام 2014

أ. الجانب التشريعي لمكافحة المخدرات

نتيجة لارتفاع عدد المتعاطين والمتاجرين بالمخدرات، وما تسببت به من تبعات على الفرد والمجتمع العراقي، وتهديدها للاستقرار والامن الداخلي، ولحد من إنتشارها، ومعالجة أسبابها وأثارها، ولمواكبة التطورات الحديثة التي طرأت على طرائق التعاطي والاتجار بالمخدرات، شرع مجلس النواب العراقي قانون

مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 50 لسنة 2017 الهادف الى: (المادة 2 من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 50 لسنة 2017).

- (1) تطوير أجهزة الدولة المعنية بمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية.
 - (2) تكثيف اجراءات مكافحة الاتجار والتداول غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية.
 - (3) ضمان التنفيذ الفعال للمعاهدات الدولية ذات الصلة بالمخدرات والمؤثرات العقلية.
 - (4) تأمين سلامة التعامل بالمخدرات والمؤثرات العقلية للأغراض الطبية والعلمية والصناعية.
 - (5) الوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية، ومعالجة المدمنين في المصحات والمستشفيات.
- وفيما يتعلق بالعقوبات، فإن المشرع العراقي لم يدخر جهداً بسن مجموعة من العقوبات الاصلية والتكميلية المقيدة للحريات، فضلاً عن الغرامات المالية، لتحقيق الردع القانوني، ومنع الافراد من التعاطي والاتجار بالمخدرات، بأنزال الجزاءات العقابية الصارمة بحق المتاجرين والمروجين والمتعاطين (هاشم، 2020، 282_284)، إذ نصت المادة (27) منه على أن: "يعاقب بالإعدام أو بالسجن المؤبد كل من استورد أو جلب أو صدر أو صنع أو زرع مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية أو سلائف كيميائية بقصد المتاجرة بها بغير الاحوال التي اجازها القانون" (المادة 27 من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 50 لسنة 2017).

في حين نصت المادة (28) منه على أن: "يعاقب بالسجن المؤبد أو المؤقت وبغرامة لا تقل عن 10 ملايين دينار ولا تزيد عن 30 مليون دينار، كل من حاز أو احرز أو اشترى أو باع أو تملك مواد مخدرة، أو أدار أو أعد أو هيأة مكان لتعاطي المخدرات، أو قدم للتعاطي أو اجيز له حيازة مواد مخدرة لإستعمالها في غرض معين وتصرف فيها خلافاً لذلك الغرض" (المادة 28 من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 50 لسنة 2017).

هذا وقد قيد المشرع العراقي الاستخدام غير القانوني للعقاقير والمواد المخدرة في المادة (17) التي نصت على: "لا يجوز للطبيب ان يصف المواد المخدرة لأي مريض، الا بقصد العلاج الطبي، كما يحضر على الطبيب أن يُحرر لنفسه وصفة طبية، بأي كمية من المواد المخدرة لاستعماله الخاص" (المادة 16 من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 50 لسنة 2017)، كما "لا يجوز للصيدلي لصرف مواد مخدرة، الا بموجب وصفة طبية أصولية من طبيب مختص أو بموجب بطاقة رخصة صادرة عن وزارة الصحة" (وهيب، 2023، ص 112_115).

إذ أن مدة الحبس جراء هذه الجريمة "لا تقل عن 3 أشهر أو بغرامة لا تقل عن 3 ملايين دينار ولا تزيد عن 5 ملايين دينار عراقي، ومنع مزاوله المهنة لمدة سنة لكل طبيب أعطى وصفة طبية لصرف مواد مخدرة لغير اغراض العلاج الطبي مع علمه بذلك" (المادة 31 من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 50 لسنة 2017)، وعدت الاجراءات الرادعة "طرفاً مشدداً في العقوبة إذا كان المتعاطي أو المروج

للمخدرات من الموظفين او المكلفين بخدمة عامة، لا سيما المناطق بهم مكافحة المخدرات او الرقابة على تداولها"(المادة 29 من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 50 لسنة 2017).

ب. الجانب التنفيذي لمكافحة المخدرات

وفيما يتعلق بالجانب التنفيذي يسعنا القول أن سياسات مكافحة المخدرات في العراق لم تقتصر على الجانب التشريعي فقط، إذ أن الحكومات العراقية، وحرصاً منها على التطبيق الفعلي لما جاء في قانون مكافحة المخدرات رقم (50) لسنة 2017 على أرض الواقع، شرعت بانتهاج جملة من سياسات مكافحة المخدرات في الوزارات والقطاعات كافة، والوزارات والجهزة المعنية بمكافحة المخدرات على وجه الخصوص، لاسيما وزارة الصحة، ووزارة العمل والشؤون الاجتماعية، ووزارة الداخلية والجهزة الامنية (جهاز الامن الوطني وجهاز المخابرات العامة). (علي، ص 146)

1) سياسات وزارة الصحة لمكافحة المخدرات

من بين ابرز السياسات في الجانب التنفيذي، ما نصت عليه المادة (3/اولاً): "تؤسس في وزارة الصحة الهيئة الوطنية العليا لشؤون المخدرات والمؤثرات العقلية التي تتألف من وزير الصحة رئيساً، وكيل وزير الداخلية نائباً للرئيس، وعضوية كل من وزارة العدل والمالية والعمل والزراعة والمخابرات والامن الوطني وشرطة الجمارك ومديرية مكافحة المخدرات وممثل عن مجلس الوزراء ونقابة الصيادلة وممثل عن الجهات الامنية المعنية بمكافحة المخدرات في اقليم كردستان" (عبد علي، 2002، ص 32_39)، وتتولى الهيئة: "وضع السياسة العامة لاستيراد المخدرات والمؤثرات العقلية وتصديرها ونقلها وانتاجها وصنعها وتحضيرها وتحليلها وزراعتها وحيازتها والاتجار بها وشرائها وبيعها وتسليمها... والتنسيق بين الوزارات والجهات المختصة في شؤون المخدرات وبين الجهات الرسمية العربية والدولية ومنظمات المجتمع المدني لتحقيق اهداف هذا القانون....وضع الاستراتيجية الشامل لمكافحة الاتجار بالمخدرات واتخاذ الاجراءات اللازمة لمكافحتها وسوء استعمالها وتحديد كمية المخدرات والمؤثرات العقلية التي يجوز استيرادها او تصديرها" (المادة 5 من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية العراقي لسنة 2017).

فضلاً عن سياسات وبرامج وزارة الصحة في الجانب التوعوي والتثقيفي من خلال تنظيم الحملات التوعوية، والاحتفال السنوي باليوم العالمي لمكافحة المخدرات، بهدف نشر التوعية العامة بمخاطر المخدرات او الاتجار غير المشروع بها وسوء استعمالها (المادة 5/سادساً من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية العراقي لسنة 2017).

غير ان الهيئة الوطنية من جهة اخرى، لم تشمل في عضويتها على شبكة الاعلام ووزارة التعليم، الامر الذي يتعارض مع المعاهدات الدولية، التي أولت دوراً رئيساً للإعلام في نشر الوعي بمخاطر المخدرات والآثار التي تترتب عليها، ومؤسسات التعليم والدور التوعوي المناطق بها، للتثقيف بمخاطر وتبعات تعاطي المخدرات والمتاجرة بها، افاضة إلى أن الهيئة لم تشمل على عضوية المؤسسات الدينية، مثل

الديوان الوقف الشيعي والسني والمسيحي والصائب على الرغم من أهميه هذه المؤسسات في ترسيخ القيم الاخلاقية، وتهذيب السلوك الانساني للأفراد، وابعادهم عن المخدرات والمسكرات. (الزبيدي، 2022، ص 194_197)

2) سياسات وزارة التعليم العالي لمكافحة المخدرات

فضلاً عن سياسات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في تعاطيها المخدرات، إذ عملت الأخيرة بخط متوازي، ومن نقطة انطلاق واحدة ومتزامنة مع الوزارات والجهات الامنية، في ضمن البرنامج والتوجه الحكومي لمكافحة المخدرات على تشجيع الدراسات والبحوث العلمية في مختلف مجالات مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، واجراء المسابقات السنوية والمؤتمرات الدورية، والورش والندوات التثقيفية الهادفة الى توعية الافراد بمخاطر المخدرات واثارها الجسيمة على الفرد والمجتمع، وتنظيم مسابقات بحثية بين الباحثين في موضوعات مكافحة المخدرات ومنح الفائزين فيها مكافاة مادية وتشجيعية وجوائز نقدية (المادة 5/سادساً من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية العراقي لسنة 2017).

3) سياسات وزارة العمل والشؤون الاجتماعية لمكافحة المخدرات

ولا يفوتنا التنويه هنا، الى ان سياسات مكافحة المخدرات في العراق بالرغم من تأكيدها على تحقيق الردع القانوني وتطبيق أقصى الجزاءات على المتعاطين والمتاجرين من جهة، وتأسيسها لأجهزة وهيئات مختصة بمكافحة المخدرات من جهة أخرى، إلا انها لم تتغافل عن أهمية الجانب العلاجي والاصلاحي للمتعاطين والمتاجرين بالمخدرات (جبار، 2021، ص 147_148).

إذ أنشأت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية العديد من مراكز التأهيل للمدمنين بالتعاون مع وزارة العدل ووزارة الداخلية، فبعد ان يتم الافراج عن المتعاطين والمتاجرين بقرار قضائي ويطلق سراحهم، سواء البالغين او الاحداث بانتهاء مده محكوميتهم يتم ارسالهم الى العيادات النفسية، ويعرضون على اللجان المختصة لمتابعة استشفائهم من المخدرات نفسياً وفسولوجياً وتقرر اللجان، مدى اهليتهم او اخضاعهم لبرنامج 'عادة تأهيل متكامل، بالتنسيق مع وزارة الصحة، ولا تقتصر اعادة تأهيلهم على الجانب النفسي والفسولوجي، بل عملت وزارة العمل على توفير فرص العمل الملائمة لتشغيل المدمنين بعد استشفائهم من المصحات، وتوفير مورد دخل مناسب لهم لضمان عدم عودتهم الى التعاطي فضلاً عن متابعة تنفيذ برامج الرعاية اللاحقة المقررة لهم (المادة 7 من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية العراقي رقم 50 لسنة 2017).

4. السياسات الأمنية لمكافحة المخدرات

لما كانت مشكلات المخدرات مشكلات أمنية بالدرجة الأساس، فلا غرو من القول أن جهود وزارة الداخلية، هي الاكبر والاحظر، ولا تقل أهمية أن لم تكن الأهم في مكافحة المخدرات في العراق، عن سياسات مكافحة المخدرات في الوزارات أعلاه (سلمان، 2023، ص 101_106)

إذ شرعت الحكومة العراقية بتأسيس: "المديرية العامة لشؤون المخدرات والمؤثرات العقلية، برئاسة ضابط من ذوي الخبرة والاختصاص تتولى مهام مكافحة جرائم المخدرات، وضبط المواد المخدرة والسلائف الكيميائية والتعاون مع المكتب العربي لشؤون المخدرات ومع نظرائه في الدول الاخرى ومع الهيئات الدولية والاقليمية المختصة بمكافحة المخدرات، ومع الشرطة الجنائية الدولية (الانتربول) لتوثيق البيانات عن العراقيين او الاجانب المحكومين بجرائم المخدرات، ومتابعة نشاطاتهم ومراقبة المجازين بالاستيراد والتصدير او النقل او الصناعة، الا أن الخطوة الاهم لوزارة الداخلية في تعاطيها مع مكافحة المخدرات، هو تأسيسها لمديرية شرطة في كل محافظة بمستوى قسم يرأسها مختص في شؤون مكافحة المخدرات، وترتبط ادارياً بمدير شرطة المحافظة، وفتياً بالمديرية العامة لشؤون المخدرات في وزاره الداخلية لتبادل المعلومات والاحصائيات" (المادة 6 من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية العراقي رقم 50 لسنة 2017).

• الخاتمة:

إن لكل مشكلة اجتماعية جذور ومنطلقات، ولابد أن تكون لهذه المنطلقات، بطبيعة الحال خواتم، إلا أن نهاية مشكلة المخدرات في العراق لم تحن بعد، إذ أن سياسات مكافحة المخدرات في العراق بعد عام 2014 لم تنسم بالرشد الكافي في تعاملها مع هذه الظاهرة، وذلك لتعاطيها مع الآثار التي تمخضت عنها، لا الاسباب الرئيسة المسببة لها، فضلاً عن ان تلك السياسات، لم تحقق جزء كبير من الاهداف التي وضعت من أجلها، ولم تقوّض أسبابها وتحيدها للحد المقبول، الأمر الذي يدفعنا الى القول أن سياسات مكافحة المخدرات في العراق، تبحث عن الجريمة والمجرمين في المكان غير المناسب، فتلكم السياسات، لم تكن سوى آليات بسيطة، لا تتعدى المعالجات السطحية لظاهرة المخدرات، ذات الاسباب والآثار الخطيرة. لا مفرّ إذاً من الإقرار، أن سياسات مكافحة المخدرات في العراق، رغم ما حققته من نجاحات ليست بقليلة، إلا أنها لم تبادر بالردع الإستباقي، ولم تُجفف منابع المشكلة، ولا يعني ذلك بالطبع ان هذه السياسات كانت بلا نتائج، على العكس من ذلك، إذ أن الجهود المبذولة أمنياً وصحياً واجتماعياً، في ملاحقة المتاجرين وإعادة تأهيل المدمنين، هي جهود تستحق الثناء والإشادة، إلا إنها مازالت بحاجة الى الكثير من التقويم وإعادة النظر، لأنها تنتظر أن يتم صناعة المخدرات، وتداولها بين أوساط الشباب، وإدمانهم عليها، ومن ثم تشرع بالقبض على المروجين والمتعاطين.

ازاء ذلك على المؤسسات المختصة بمكافحة المخدرات أن تُغيّر من بوصلة جهودها، وتنتقل من الاستراتيجيات الدفاعية_العلاجية (رد الفعل)، الى الاستراتيجيات الوقائية (الفعل) في مكافحتها للمخدرات من منابعها الرئيسة، والتعاون مع الدول المصدرة، أمنياً واستخبارياً، وفتح قنوات مشتركة للتواصل، ونقل المعركة مع تجار المخدرات خارج الاراضي العراقية، أو أن توقف هذه الآفة الفتاكة عند الحدود العراقية كحد أدنى، وتكون خط الصد الأول، لمنع تسربها الى الداخل، وتكثيف الجهود الرقابية عند المعابر الحدودية، لمنع تحول الاراضي العراقية معبراً لتهريب المخدرات، أو توطين صناعة المخدرات والترويج لها، بالتالي

فإن انتشار المخدرات يشكل تحدياً خطيراً، وأن مسؤولية التصدي لها، ومكافحتها والحد من انتشارها يقع على عاتق الجميع، فهذه المشكلة، لم تعد ظاهرة فردية، وإنما أصبحت مشكلة حقيقية تهدد الفرد والمجتمع والدولة العراقية على حدٍ سواء.

• الاستنتاجات:

توصلت الدراسة بعد البحث والتحليل في مشكلات انتشار المخدرات في المجتمع العراقي بعد عام 2014، إلى جملة من الاستنتاجات:

1. إن انتشار المخدرات أضحى واحداً من أخطر المشكلات التي تهدد كيان الدولة والمجتمع العراقي بعد أن تحول الأخير من بلد شبه خالي من المخدرات، الى بلد مستهلك ومنتج ومصنع لها.
2. تمدد المخدرات وتنامي أعداد المتعاطين والمتاجرين لم يكن نتيجة لسبب واحد إنما كان نتيجة لتظافر أسباب عدة منها ما هو أمني بسيطرة عصابات (داعش) الارهابية على عدد المدن، فضلاً عن الفقر والبطالة، والمشكلات النفسية، وضعف الوازع الديني، الذي خلق شباباً ضائعاً في وضع نفسي قلق، مما جعلهم فريسة سهلة لتجار المخدرات.
3. تنامي العصابات العابرة للحدود الوطنية بعد عام 2014 المرتبطة بتنظيمات إجرامية دولية تابعة لشبكات محكمة التنظيم ومزودة بإمكانات كبيرة، لإغراق العراق بأنواع متعددة من المخدرات وتستعمل هذه العصابات العنف والخطف والتهديد لتحقيق اهدافها واجنداتها.
4. حدوث تطور نوعي في جرائم تعاطي المخدرات من ناحية المواد المخدرة، فبعد أن كان التعاطي يقتصر على حبوب الهلوسة وأدوية السعال، تطورت أساليب ومواد التعاطي لتشمل مادة الهيروين وحبوب الكبتاجون والكريستال وهذه المواد أخطر من سابقتها من حيث الاستشفاء والاثار المترتبة.
5. ان مشكلات التعاطي والمتاجرة بالمخدرات انتشرت في المراحل العمرية عند الاطفال والمراهقين والشباب ومتوسطي العمر وكبار السن، ولم تتركز عند الطبقة الفقيرة والعاطلة عن العمل، بل انتشرت بين الطبقات المتوسطة والغنية، وبين النساء والرجال وتمددت بين أصحاب المؤهلات العلمية المتوسطة وحتى جزء من العليا الأمر.
6. أسهم قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 50 لسنة 2017 في الحد من انتشار ظاهره المخدرات بدرجة ليست بقليلة، إلا أنه ما زال بحاجة الى إعادة النظر في بعض المواد، وبعض مواد العقوبات، لأنها لم تكن مشددة وتضمن الردع الحقيقي للحد من إنتشار المخدرات.
7. بالرغم من الجهود المبذولة من قبل الحكومات العراقية، إلا أن التعاطي والمتاجرة بالمخدرات مازال يتفاقم مما يدل على ان تلكم السياسات مبنية على تصورات مجاورة للصواب واستراتيجيات غير دقيقة في التعاطي مع هذه الظاهرة وابعادها والعوامل المسببة لها، مما يحتاج الى مزيد من التشخيص والتحليل لواقع هذه الظاهرة والوقوف على أسبابها واثارها الحقيقية لمعالجتها من الجذور.

• المعالجات:

تقدم الدراسة جملة من المعالجات يمكن ايجازها على النحو الآتي:

1. إنشاء لجنة برلمانية تحمل أسم (لجنة مكافحة المخدرات) في البرلمان الاتحادي وبرلمان إقليم كردستان، تعمل على مراقبة عمل المؤسسات المختصة بمكافحة المخدرات والتنسيق مع برلمانات دول العالم ذات التجارب الناجحة بمكافحة المخدرات، فضلاً عن تحديث المنظومة القانونية لمواجهة هذه الظاهرة ومعالجة المشكلات المستحدثة التي تواجه الاجهزة المختصة.
2. عمل مسابقات تحفيزية بشكل دوري بين مديريات شؤون مكافحة المخدرات في المحافظات كافة، تكون المسابقات مبنية على ترتيب هذه الاقسام بحسب انجازاتها في مكافحة المخدرات، ومكافئتهم بجوائز مالية، وترقيات وظيفية، مما يسهم في رفع روح المنافسة بينهم.
3. تفعيل الجانب الدبلوماسي العراقي في مد جسور الثقة، والتعاون مع الدول التي تعد مصدراً لتجارة المخدرات (أفغانستان_باكستان_ايران) لغرض وضع استراتيجية مشتركة بين العراق وتلك الدول للحد من انتشار هذه الظاهرة وتقويض أثارها ومعالجة أسبابها خارج الحدود.
4. التنسيق المستدام بين الحكومة العراقية والمنظمات الدولية، كلجنة الامم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية المعنية بالمخدرات، والمجلس الدوري لمراقبة المخدرات، وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، لوضع سياسات فعالة وتعزيز التعاون في مجال التدريب وتبادل الخبرات بين الاجهزة الدولية والاجهزة الامنية والاستخباراتية العراقية المختصة بمكافحة المخدرات.
5. مشاركة العراق في برنامج الأمم المتحدة لوكالات إنفاذ القانون بشأن مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات، بصفة عضو مراقب، الأمر الذي يضمن توافر مساحة واسعة من المعلومات، فضلاً عن التنسيق المشترك مع الأمم المتحدة في مكافحة المخدرات.
6. التعاون بين المديرية العامة لمكافحة المخدرات ووزارة الاتصالات لحجب المواقع الالكترونية التي تروج للمخدرات الرقمية واستحداث مواقع للتبليغ عن المتاجرين والمروجين لها، وإنشاء مواقع مزيفة لإستدراج المروجين والمتعاطين لهذا النوع من المخدرات، واخضاعهم لسلطة القانون.
7. تكثيف أبراج المراقبة والدوريات الحدودية، والسيطرات المتخصصة بمكافحة المخدرات على الحدود الدولية والمسطحات المائية، واستعمال التكنولوجيا الحديثة للرصد والمتابعة، كالدرونات والطائرات المسيرة والاجهزة الحرارية، وتدريب المنتسبين عليها، لضبط الحدود، ومنع تسرب العصابات المهربة للمخدرات الى الاراضي العراقية.
8. إنشاء مستشفيات متخصصة وبتشكيلات متعددة، تبدأ بمستشفيات معالجة الادمان فسيولوجيا من الاعراض الانسحابية التي ترافق عملية العلاج، ومن ثم إحالة المتعاطي الى مراكز إعادة التأهيل النفس والسلوكي، ويحال بعدها الى مراكز إعادة التأهيل الاجتماعي التي توفر الدعم الكامل من قبل متخصصين،

لإعادة دمجهم بالمجتمع، مع متابعة لاحقة من قبل اجتماعيين ونفسيين وأطباء مختصين يتابعون المريض ويُقيمون حالته لضمان عدم عودته الى التعاطي والادمان.

9. قيام وزارة الشباب والرياضة ووزارة الثقافة بإشراك الشباب بأعمارهم المختلفة بالأنشطة الرياضية والثقافية المفيدة والنافعة لهم وللمجتمع، فضلاً عن الاهتمام بمراكز الشباب في المحافظات والاقضية والنواحي، وتأهيلها بما يضمن نجاح تلك الأنشطة بتحفيز الشباب واستثمار جهودهم بالأنشطة الرياضية والثقافية لأشغالهم عن التعاطي والمتاجرة بالمخدرات.

10. حث وسائل الإعلام المحلية على التوسع في تناول الموضوعات التي تهتم بتوضيح ماهية المخدرات وأنواعها والمخاطر المترتبة عليها، بتقديم برامج اجتماعية من قبل متخصصين في علم النفس وعلم الاجتماع والطب والأمن، لتدعيم جدار الوعي الفردي، ورص البناء الاجتماعي فكرياً أمام محاولات الاختراق التي تلجأ إليها عصابات المخدرات.

11. إدخال الأوقاف الدينية (الشيعة_السنية_المسيحية والصابئية) ضمن معادلة الردع الاجتماعي بتكثيف الخطاب الديني الداعي إلى مخاطر المخدرات والمؤثرات العقلية وإثارتها الجسيمة على الفرد والأسرة والمجتمع، من خلال المحاضرات والمجالس الحسينية وخطب الجمعة، والقداس في الكنيسة، ونشر هذه الخطب في القنوات ومواقع التواصل الاجتماعي الرسمية.

12. تعزيز الشراكة بين الأجهزة الأمنية المختصة بمكافحة المخدرات وقادة المجتمع المحلي في الأحياء السكنية (المختار_الوجهاء_شيوخ العشائر....الخ) لمتابعة أية تحركات غريبة أو تجمعات مريبة للأفراد والجماعات داخل الأحياء السكنية، وفتح قنوات مباشرة للتواصل بينهم، بهدف خلق قاعدة شعبية داعمة للأجهزة الأمنية، ومحاربة للظواهر السلبية والخطيرة في المجتمع.

13. استحداث شعبة خاصة باسم (شعبة مكافحة المخدرات) في الوزارات، والمؤسسات غير المرتبطة بوزارة كافة، تتولى مهمة المتابعة والفحص الدوري للموظفين والمنتسبين وطلاب الجامعات والمدارس، وتعمل على نشر الوعي الصحي حول مضرار المخدرات النفسية والصحية، فضلاً عن اقامة الندوات والحملات التوعوية بشكل دوري حول كيفية الوقاية من المخدرات.

14. تعديل قانون مكافحة المخدرات رقم 50 لسنة 2017، بما ينسجم مع الالتزامات والاتفاقيات الدولية، ويحقق الاهداف التي وضعت من اجله، والاستعانة بالخبراء القانونيين والأكاديميين والمختصين من الضباط في مجال مكافحة المخدرات، وتشتمل التعديلات على ما يأتي:

أ. تعديل المادة (3/أولاً) الخاصة بتأسيس الهيئة الوطنية العليا لشؤون المخدرات والمؤثرات العقلية في وزارة الصحة، وإضافة عضوية وزارة التعليم العالي، والأوقاف الثلاثة (الشيعة والسني والمسيحي والصابئي المندائي)، وهيئة الاعلام والاتصالات، وعدد من منظمات المجتمع المدني، لأهمية هذه الوزارات ودورها الفعال في مكافحة المخدرات.

- ب. إعادة النظر بالمادة (٢٨)، وتعديلها لتشمل العقوبات بالحبس المؤبد والمشدد، دونما غرامات مالية، وذلك لتحقيق الردع القانوني الصارم، لاسيما وأن المخدرات تدر مبالغ مالية كبيرة على المتاجرين بها، ما يجعلهم مستعدين لدفع الغرامات المالية وتلافي السجن.
- ج. تعديل المادة (31) وتشديد العقوبة بالسجن لمدة سنة ومنع مزاولة المهنة لمدة خمس سنوات، لتكون رادع قوي يمنع الاطباء من تجاوز أخلاقيات المهنة وصرف وصفات دواء للمتعاطين.
- د. تعديل المادة (35/رابعاً) والتي نصت على حرمان المحكوم عليه من ممارسة العمل لمدة سنة، وفي حال العودة لمدة 3 سنوات، فهذا المنع في غير محله، وكان من الأجدر تخفيض العقوبة، بدلاً من حرمان المحكوم من العمل، الأمر الذي قد يجعله يعود الى الادمان والمتاجرة بحثاً عن الكسب المادي والربح السريع بعد أن حُرِم من مصدر دخله.
- هـ. إضافة نصوص في القانون تعالج مشكلات المخدرات الرقمية، كواحدة من أنواع المخدرات التي يمنع تداولها وتعاطيها، وتشديد الرقابة على المواقع الالكترونية التي تروج للمخدرات الصوتية، وعلى هذه النصوص ان توضح آليات مكافحتها، والعلاج من هذا النوع من المخدرات والتبعات القانونية المترتبة على المتعاطين والمتاجرين بها.
15. تنويع مصادر الدخل وتجاوز الريعية الاقتصادية وتحقيق التنمية الشاملة، لتجاوز مشكلات التلوث الخطير (الفقر_الجهل_المرض) إذا ما ارادت الحكومة العراقية مكافحة التعاطي والاتجار بالمخدرات، ذلك لان هذا التلوث هو الاخطر من بين أسباب إنتشار المخدرات في العراق.

References:

- **قائمة المصادر:**
أولاً: القوانين والوثائق
- 1. قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (50) لسنة 2017.
- 2. قانون مكافحة المخدرات العراقي رقم (38) لسنة 2002، الوقائع العراقية، العدد (3948).
- 3. قانون العقوبات العراقي رقم (111) لسنة 1969 المعدل.
- 4. قانون الاحوال الشخصية العراقي رقم (188) لسنة 1959 المعدل.
- 5. قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (14) لسنة 1991 المعدل.
- 6. قانون العمل العراقي رقم (37) لسنة 2015.
- 7. قانون المرور رقم (86) لسنة 2004.
- 8. مجلس القضاء الاعلى، مديرية البحث الاجتماعي، احصاءات حالات الطلاق والزواج للفترة (2014_2023).
- 9. Report: Corruption Perceptions Index 2024, Transparency International, 2024.
- ثانياً: الكتب العربية
- 1. الحسن، احسان. (2018). علم اجتماع الانحراف، ط1، دار الحكمة للطباعة والنشر، بغداد.
- 2. السعدي، احمد. (2020). المخدرات والفقر في العراق: علاقة تبادلية، ط1، دار السلام للنشر، بغداد.
- 3. جبار، حسين علي. (2021). السياسة الوقائية في قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية العراقي رقم 50 لسنة 2017، ط1، بيروت.
- 4. الحمداني، سعد. (2019). "الفقر والمخدرات في العراق (دراسة ميدانية)"، ط1، دار الراافدين بغداد.
- 5. الكندي، سعد. (2018). "انتشار المخدرات في العراق"، ط1، مركز الدراسات الاستراتيجية، جامعة كربلاء.
- 6. الربيعي، علي. (2021). "تأثيرات المخدرات على المجتمع العراقي"، ط1، دار الضياء للنشر، النجف.
- 7. الزبيدي، كاظم عبد جاسم. (2022). "مكافحة المخدرات في القانون العراقي"، ط2، مكتبة القانون المقارن، بغداد.

ثالثاً: الرسائل والاطاريح الجامعية

1. الجابري، ماهر حيدر نعيم. (2023). "الأبعاد الجيوبولتيكية لجرائم المخدرات وتأثيرها في الأمن الإنساني العراقي"، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة المثنى، كلية التربية للعلوم الإنسانية، العراق، بغداد.
2. سلمان، حيدر داوود. (2023). "دور المؤسسات الرسمية في مكافحة المخدرات في العراق بعد عام 2003"، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم السياسية، الجامعة المستنصرية، العراق، بغداد.
3. علي، عمار قدوري. (2023). "السياسات العامة لمكافحة المخدرات وتأثيرها في الامن المجتمعي العراقي بعد عام 2003"، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية.
4. مهدي، حميد غزال. (2015). "دور الفضائيات العراقية في تدعيم اتجاهات الجمهور نحو الأزمات الأمنية من وجهة نظر قادة الرأي في بغداد دراسة ميدانية"، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية الإعلام، جامعة الشرق الأوسط، الأردن.
5. وهيب، ياسر خالد. (2023). "دور السياسات العامة في التصدي لظاهرة المخدرات في العراق بعد العام 2003"، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، بغداد.

رابعاً: البحوث والدوريات

1. احمد، عثمان احمد. (2022). "الاستراتيجية العراقية لمكافحة المخدرات العابرة للحدود العراقية بعد عام 2003"، مجلة اكليل للدراسات الانسانية، المجلد (3) العدد (3).
2. التميمي، احمد علي احمد. (2024). "انتشار جرائم المخدرات في العراق واستراتيجية حديثة لمكافحتها (دراسة في الجغرافية الاجتماعية)"، مجلة نسق، المجلد (42)، العدد (٢).
3. جبار، صفاء علي. (2024). "العلاقة بين الاعتماد على مواقع التواصل الاجتماعي ومستويات معرفة الشباب العراقي بظاهرة المخدرات (دراسة ميدانية بالتطبيق على ظاهرة المخدرات)"، مجلة لارك للسانيات، المجلد (16)، العدد (2).
4. حافظ، ناهدة عبد الكريم. (2012). "المخدرات لمحمة للتعريف والتخدير"، مجلة دراسات اجتماعية العدد (27)، اصدارات بيت الحكمة، بغداد.
5. الحمد، علي طاهر. (2017). "المخدرات والادمان الرؤى الدولية في مكافحة والتجربة العراقية"، مركز البيان للدراسات والتخطيط، بغداد.
6. سالم، مها رحيم. (2021). "الجريمة والإدمان على المخدرات"، مجلة العلوم النفسية، العدد (20)، مركز البحوث النفسية، بغداد.
7. ضمد، اياد محسن. (2017). "مكافحة المخدرات في القانون العراقي، بحث منشور في: المخدرات والادمان (الرؤى الدولية في مكافحة والتجربة العراقية)، مركز البيان للدراسات والتخطيط.
8. الطائي، نور باسل خضر. (2024). "ادمان المخدرات طريقك للموت (ادمان المخدرات واثره في بروز التفكير الانتحاري)"، المؤتمر العلمي: اخطار المخدرات وتحديات انتشار المخدرات والمؤثرات العقلية، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، المجلد الثاني، بغداد.
9. عاتي، نصيف جاسم، وحسان، نعيم عبد الرضا. (2018). "ظاهرة تعاطي المخدرات في العراق: دراسة في الاسباب والانواع والحلول من وجهة نظر المتعاطين"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، العدد (12).
10. عبد علي، اسيل عبد الأمير. (2002). "المسؤولية الجزائية المترتبة على تعاطي وترويج المخدرات والمؤثرات العقلية"، مجلة حمورابي للدراسات، العدد (43).
11. العبيدي، انسام فائق عبد الرزاق. (2020). "ظاهرة الإرهاب بين الواقع والحلول المقترحة"، مجلة قضايا سياسية، العدد (٦٢)، السنة الثانية عشر، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين.
12. العتيبي، عبد الله بن مرزوق. (2011). "المخدرات وغسل الأموال"، مجلة الامن والحياة، العدد (٣٥٠)، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
13. عذيب، قاسم عبد علي. (2018). "ظاهرة المخدرات في الشرق الأوسط وتأثيرها في الأمن الوطني العراقي دراسة في الجغرافية السياسية"، مجلة كلية الآداب، كلية الآداب، جامعة بغداد، العدد (١٢٥).
14. العزاوي، شفق كاظم، والماشطة ظافر قحطان. (2024). "التداعيات الصحية لسوء استخدام الأدوية المخدرة والمؤثرات العقلية"، المؤتمر العلمي: اخطار المخدرات وتحديات انتشار المخدرات والمؤثرات العقلية، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، المجلد الاول، بغداد.
15. عزيز، احمد عدنان. (2023). "عالية عبد الامير عبد المجيد: الفساد السياسي والاداري في العراق بعد العام 2003: المؤشرات والحلول"، مجلة دراسات دولية، العدد (92).
16. عطية، جميل حامد. (2024). "ظاهرة تعاطي المخدرات في العراق العوامل والتأثيرات"، مجلة نسق، المجلد (42)، العدد (3).
17. فيضي، انمار وحيد. (2022). "الاثار السلبية لمواقع التواصل الاجتماعي على الشباب ازاء تعاطي المخدرات"، مجلة دراسات وبحوث اعلامية، الجامعة العراقية، المجلد (2)، العدد (6).

18. كاظم، ضحى كريم شذر. (2024). "تأثير المخدرات على الفرد والمجتمع، المؤتمر العلمي: اخطار المخدرات وتحديات انتشار المخدرات والمؤثرات العقلية"، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، المجلد الثاني، بغداد.
 19. كاظم، ضفاف كامل. (2022). "ظاهرة المخدرات في العراق وآثارها على الأمن الوطني العراقي"، مجلة كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجامعة العراقية، المجلد (1)، العدد (13)، بغداد.
 20. كاظم، ياسين حمد. (2022). "دور الاعلام في مكافحة ظاهرة تعاطي المخدرات بين الشباب في العراق"، مجلة كلية بلاد الرافدين، المجلد (4)، العدد (1).
 21. محمد، مؤيد حديد. (2009). "مشاكل المخدرات في العراق"، مجلة كلية التربية الرياضية، جامعة بغداد، العدد (2).
 22. محمد، وصال علي. (2012). "المخدرات انواعها_مراحلها_العوامل المسببة لها_اضرارها (بحث تحليلي)"، لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية، العدد (10).
 23. مخلف، وداد حماد. (2022). "الرؤية الجيوسياسية في انتشار الجريمة المنظمة عبر الوطنية وتأثيرها في الدول الهشة (العراق عقب الاحتلال الامريكي عام 2003 نموذجا)"، مجلة الانبار للعلوم الانسانية، المجلد (2) العدد (4).
 24. الممدوح، مرتضى جواد عواد. (2021). "كثرة الطلاق في المجتمع اسبابه وآثاره وعلاجه (دراسة فقهية واجتماعية)"، مجلة الكلية الاسلامية الجامعة، العدد (59).
 25. هاشم، سلوان جابر. (2020). "تنفيذ جمهورية العراق للمعاهدات الدولية في مجال مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية"، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، المجلد (22)، العدد (4).
 26. هاشم، نور حامد. (2022). "السياسة الاجتماعية ودورها في تحجيم تأثيرات ظاهرة المخدرات على الامن المجتمعي العراق (دراسة ميدانية)"، مجلة حمورابي العدد (43).
 27. الياسري، حميد ياسر. (2019). "ظاهرة المخدرات والجريمة المنظمة عبر الوطنية، مجلة البحوث الجغرافية، العدد (21)، بغداد.
- خامساً: شبكة المعلومات العالمية (الانترنت)
1. الموقع الرسمي لوزارة التخطيط العراقية، الجهاز المركزي للإحصاء، مؤشرات الفقر والبطالة على الرابط التالي:
<https://mop.gov.iq/>